



منشور تعليمات تذكيري
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٥

على ضوء ما تضمنه كتاب قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية بوزارة الاستثمار والتجارة الخارجية رقم ٧٤٢ المؤرخ ٢٠٢٥/٥/٢٥ بشأن ما تلاحظ للقطاع من تأخر المختصين بالمصلحة عن اخطار القطاع بالمخالفات التصديرية والاستيرادية وفقا لقانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فور وقوعها مما يترتب عليه تعرض الدعاوى الجنائية المرفوعة من القطاع للانقضاء بمضي المدة .

يراعى الالتزام بالاتي :-

اولا :- يعاد التذكير بضرورة الالتزام بالنود الواردة بمنشور تعليمات رئيس المصلحة رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٩ على النحو التالي :-

- ١- يتولى الجمرک المختص اخطار قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية بوزارة الاستثمار والتجارة الخارجية بكافة المخالفات الاستيرادية والتصديرية فور وقوعها
 - ٢- تتولى الإدارات القانونية المختصة بالمصلحة اخطار قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية بوزارة الاستثمار والتجارة الخارجية بكافة وقائع التهرب الجمركي التي تباشرها وتنطوي على مخالفات استيرادية او تصديرية حتى يتسنى لقطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية اعمال شئونه مع مراعاة المواعيد القانونية المقررة لانقضاء الدعوى الجنائية في المخالفات التصديرية والاستيرادية .
- ثانيا :-** تلتزم الإدارات القانونية بالمصلحة عند تحرير شهادات إدارية لأصحاب الشأن والمحرم ضدهم وقائع تهريب جمركي وقد صدر بشأنهم قرار بالموافقة على التصالح ضرورة تدوين عبارة ان الموافقة على التصالح تخص وقائع التهرب الجمركي فقط دون المخالفة التصديرية أو الاستيرادية .
- يراعى تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة درءا للمسئولية .**

تحريرا في ٢٠٢٥/٦/٢٠

رئيس مصلحة الجمارك

أحمد أموى
(أحمد أموى)



ممنطور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٩

على ضوء ما تضمنه كتاب قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية بوزارة التجارة والصناعة رقم ٤٨١٣ المؤرخ ٢٠١٩/١٢/٨ الوارد إلينا بشأن طلب الإفادة بالحالات التي تنطوي على مخالفات استيرادية فور وقوعها ما لم يكن قد أُنخذ بشأنها إجراء قاطم للتقادم في ظل ورود حالات عديدة للقطاع تعدت المدد القانونية تنطوي على مخالفات ورد بشأنها استفسارات من النيابة العامة عن سبب التأخر في الإخطار.

يراعى الالتزام بالآتي :

١- يتولى الجمرک المختص اخطار قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية بوزارة التجارة والصناعة بكافة المخالفات الاستيرادية و التصديرية فور وقوعها.

٢- تتولى الإدارات القانونية المختصة بالمصلحة اخطار قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية بوزارة التجارة والصناعة بكافة وقائع التهرب الجمرکی التي تباشرها وتنطوي على مخالفات استيرادية أو تصديرية حتى يتسنى لقطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية إعمال شؤونه.

يراعى تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة درءً للمسئولية.

رئيس مصلحة الجمارك

(السيد كمال نجم)

تحريراً في ٢٠١٩/١٢/٢٠ م